

نشر إجراءات تمكين الطلاب المعتقلين من أداء الامتحانات



إجراءات تمكين الطلاب المحبوسين من أداء الامتحانات

ecrfeg.org

السبت 16 نوفمبر 2019 08:11 م

مع ارتفاع أعداد الطلاب القابعين في سجون الانقلاب على خلفية اتهامات ومزاعم ملفقة لهم، بعد اعتقالهم لموقفهم من التعبير الراض للظلم والفق والتري الذي يجتاح مؤسسات البلاد منذ الانقلاب العسكري الدموي، نقلت "التنسيقية المصرية للحقوق والحريات" ما نشره أحد المحامين، عن الخطوات العملية التي يجب أن تقوم بها أسر الطلاب المعتقلين، ضمن إجراءات تمكين أبنائهم من حضور الامتحانات، وهي كالتالي:

١- الحصول على شهادة من النيابة بموقف الطالب المعتقل

٢- التوجه لجهة دراسة الطالب المعتقل للحصول على: شهادة قيد، جدول الامتحانات محتوما، رقم الجلوس محتوما

٣- يمكن تقديم هذه الأوراق مصحوبة بصورة الكارنيه إن وُجد بصورة بطاقة الرقم القومي للنيابة التي بها القضية، والتي تتولى الحصول على موافقة من المحامي العام الأول لنيابة الاستئناف، ثم إرسال الأوراق لمصلحة السجون لنقل الطالب المعتقل لأداء الامتحان في أقرب سجن، أو التوجه مباشرة لمصلحة السجون

وقال المحامي، إنه في حال رفض السجن تمكين المعتقل من أداء الامتحان، يمكن رفع دعوى تمكين أمام القضاء الإداري، كما أن للكليات العملية التي يتعذر فيها أداء الامتحان العملي في السجن، يمكن أيضا رفع دعوى باحتساب درجات الامتحان النظري كدرجات نهائية